

قرارات

باسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

الدايرة (١٨) جنوب

المشكلة علناً برئاسة السيد المستشار/ ممدوح سليمان طبوشة ، رئيس المحكمة
وعضوية السبدين المستشارين/ شريف محمود توفيق ، محمد نبيل شفيق .
المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة

وحضور السيد/ محمد ياسين - وكيل النيابة .

وحضور السبدين/ أحمد عيد الله ، أحمد صبحي - أمين السر .

أصدرت الحكم الآتى :

فى قضية النيابة العامة رقم ١٤٩٥٠ لسنة ٢٠١٣ جنايات قسم ثان المنصورة المقيدة
برقم ٤٥٦ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة العليا المقيدة برقم ٤ لسنة ٢٠٢١ إدراج إرهابيين .

قررت المحكمة / منعقدة فى غرفة مشورة :

أولاً : إدراج كل من ١/ عامر مسعد عبده عبد الحميد ، ٢/ أحمد محمد عبده الردينى ،
٣/ محمد أحمد جبر خلف الله ، ٤/ على عبد الرحمن محمود عبد الرحمن ، ٥/ هانى
السيد فيصل ياسين ناصر ، ٦/ أحمد السيد فيصل ياسين ناصر ، ٧/ محمد أحمد
عيد الله أحمد ، ٨/ عبد الوهاب محمد عبد الوهاب المرسى ، ٩/ محمود أحمد عبد الله أحمد ،
١٠/ عبد الرحمن عطية هلال بيسومى ، ١١/ أحمد عطية هلال بيسومى ،
١٢/ الشحات عبد المنعم فايز الحفناوى ، ١٣/ وسام محمد محمود عويضة ،

المتهمون فى قضية رقم ١٤٩٥٠ لسنة ٢٠١٣ جنابات قسم ثان المنصورة المقيدة برقم ٤٥٦ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة العليا المقيدة برقم ٤ لسنة ٢٠٢١ إدراج إرهابيين ، وذلك على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ اليوم مع ما يترتب على ذلك من الآثار القانونية التى نظمته المادة (٧) من القرار بقانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ وأمرت المحكمة بنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية إعمالاً للمادة الخامسة من ذات القرار بقانون .

صدر هذا الحكم وتلى علناً بجلسة يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/١/٢١

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)